

شرح كتاب الصلاة والجنائز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

49

محمد بن صالح العثيمين

طيب نبدأ في الشرح عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال سألت رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر سألت رجل الرجل هنا مبهم وهل لنا ان نتكلم - [00:00:16](#)

العثور على عينه يعني هل علينا ان نتكلم العثور على عينه؟ لا لان المقصود الحكم والرجل لا فرق بين زيد وعمرو لكن لا شك ان العلم به من زيادة العلم - [00:00:34](#)

الا اذا كان يتوقف الحكم على معرفته فلا بد من البحث عنه وقوله وهو على المنبر جملة حالية من من الفاعل او المفعول سألت رجل هل فعل النبي مفعول ها - [00:00:52](#)

حال المفعول وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قوله وهو على المنبر يحتاج ان نعرف هل هو في خطبة الجمعة او في خطبة اخرى الان لا يحضرني ايها - [00:01:11](#)

هل هو في خطبة الجمعة او في خطبة اه خطبة اخرى؟ لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كانت خطب راتبة وعارضة الراتبة خطبة الجمعة والعارضة حسب ما يعرض - [00:01:26](#)

فيحتاج الى الى خطبة ما ترى في صلاة الليل ما ترى من من الرأي يعني ما رأيك في صلاة الليل فاجابه النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهل يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن رأيه في حكم شرعي - [00:01:48](#)

الجواب نعم كما سيأتي ان شاء الله في الفوائد قال مثنى مثنى يعني ثنتين ثنتين ومثنى مثنى اسم لا ينصرف لانه معدول عن اثنتين اثنتين وقد عرفت في قراءة الاجرامية ان من مواعن الصرف - [00:02:12](#)

العدل مع العالمية او الوصفية قال مثنى مثنى فاذا خشى احدكم الصبح خشى بمعنى خاف والصبح اي طلوع الصبح طلة واحدة فاوترت له ما صلى يعني جعل في السابق الذي هو مثنى مثنى جعلته وترا - [00:02:37](#)

فاذا صلي ثنتين ثنتين ثنتين ثنتين حتى خش الصبح فاتي بواحدة صارت المثناة من قبل صارت وترا وانه كان يقول اجعلوا هذا من كلام ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا - [00:03:05](#)

اجعلوها وترا يعني اختموا صلاة الليل بالوتر سواء ختمتموها في اول الليل كرجل لا يتهدج او في اخر الليل في هذا الحديث فوائدها منها حرص الصحابة رضي الله عنهم عن العلم - [00:03:32](#)

على العلم حرصهم على العلم فكانوا يسألون عن كل دقيق وجليل وهذا من رحمة الله تبارك وتعالى بالامة لان سؤالهم تكمن به الشريعة فان الشريعة نوعان شريعة ابتدائية بدون سبب - [00:03:55](#)

وشريعة جوابية تأتي بسبب السؤال والله سبحانه وتعالى لن يدع شيئا من من امور الدين يحتاجه الناس الا يسر الله له من يسأل عنهم ارايتم حين تحدث النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن الدجال - [00:04:19](#)

وقال ان اول يوم من ايامه مقدار سنة انطق الله الصحابة ان يسألوا قالوا يا رسول الله اليوم الذي كسنة هل تكفيها فيه صلاة واحدة قال اقدروا له قدره وهذا يبين لك ان الدين لا بد ان يكمل - [00:04:42](#)

اما ابتداء او جوابا عسولا ومن فوائده هذا الحديث جواب جواز سؤال الخطيب على المنبر كقوله وهو على المنكر وهذا يشمل ما اذا

كان مستمرا في الخطبة او جالسا بين الخطبتين ان كان في خطبة جمعة - [00:05:03](#)

وهذا له شواهد منها حديث الاعرابي لا تعبت بالحية يا رجل انك اذا ابت بها صراط عليك اه منها حديث الرجل الذي دخل والني صلى الله عليه وعلى اله وسلم يخطب قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادعو الله يغيثني - [00:05:27](#)

فهذا كلمه وهو على المنبر فيستفاد منه جواز مكالمه الخطيب على الموت فان قال قائل كيف نجمع بين هذا وبين قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا قلت لصاحبك انصت - [00:05:49](#)

يوم الجمعة والامام يخطب فقد غوت فالجواب سهل لان الجهة منفكة فالنهي عن تخاطب الناس فيما بينهم والجائز عن مكالمه

الخطيب عرفتم؟ فمكالمه الخطيب ليس بها بأس لان الخطيب اذا كلمته سينشغل بجوابك - [00:06:08](#)

فلا تشتغل انت بالكلام عن الخطبة لكن لو خاطبت غيرك نعم انشغلت واشغلت غيرك والفرق واضح فان قال قائل وهل يجوز ان نسأل الخطيب سؤالاً لا حاجة له الجواب لا - [00:06:33](#)

لانها في هذا اشغال للخطيب بما لا فائدة منه فلو ان رجلا دخل يوم الجمعة والامام يخطب وقال ايها الخطيب استمعت الى الاذاعة البارحة وش الاخبار يصلح ولا ما يصلح - [00:06:59](#)

هذا ما يجوز ولو كانوا يكلم الخطيب لان ما له حاجة ولا نداء طيب لو ان التيار الكهربائي انقطع وانقطع صوت مكبر الصوت هل

يجوز ان يكلم الخطيب ويقال ان الصوت ضعيف - [00:07:21](#)

لماذا لان هذا لمصلحة هو حاجة ومن فرائض هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يجيب برأيه حيث قال ما ترى في

صلاة الليل فاجاب وهنا نسأل هل للنبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان يحكم برأيه - [00:07:40](#)

الجواب نعم لقوله تعالى انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله فرأى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم مما رأى مما يريه الله عز وجل - [00:08:05](#)

فان قال قائل وهل كل حكم او قول يقول يكون بوحى فالجواب اما ان يكون بوحى واما ان يكون باجتهاد من الرسول صلى الله عليه وسلم ورأى فيقره الله عليه - [00:08:24](#)

واقرار الله عليه او وباقرار الله عليه يكون شرعا ونحن نعلم ان سنة النبي عليه الصلاة والسلام التي تثبت بها الاحكام هي قوله وفعله

واقاراه. فاذا كان اقرار النبي صلى الله عليه وسلم مما تثبت به الشريعة فاقرار الله ايضا - [00:08:43](#)

مما تدبر به الشريعة ولهذا احيانا يتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بما اراه الله ثم يأتي الوحي زائدا او معدلا سئل عن الشهادة هل تكفر الذنب فاجاب نعم تكفر الذنب - [00:09:07](#)

ثم قال الا الدين اخبرني بذلك جبريل ان فهنا حينما تكلمت بكلام عام اتاه الوحي على انه يستثنى من ذلك الدين. فالمهم ان النبي

صلى الله عليه وسلم يحكم بما اراه الله - [00:09:28](#)

وحكمه شرع فان كان بوحى فذاك وان لم يكن بوحى اجيبوا جماعة. فبالاقرار ولهذا يجب عليكم ان تدحضوا كل حجة اورد عليكم

فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم به. بمعنى لو ان شيئا وقع في عهد - [00:09:50](#)

عليه الصلاة والسلام ولم ينكره الله ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم. فلك ان تحتج وتقول هذا حكمه كذا لانه فعل في عهد النبي

صلى الله عليه وعلى اله وسلم فاذا قال لك قائل لعل النبي لم يعلم فقل اذا لم يعلم فالله قد علم - [00:10:12](#)

ولن يقر الله شيئا باطلا خفي على الرسول عليه الصلاة والسلام ولهذا قال الله عز وجل يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو

معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا. هنا انكر عليهم شيئا يخفى على الرسول - [00:10:35](#)

عليه الصلاة والسلام وعلى الصحابة مما يدل على ان الله لا يقر على باطل بل لا بد ان يبينه اه استدل بعض العلماء بحديث

بحديث معاذ رضي الله عنه على جواز صلاة المفترظ خلف المتكلم - [00:10:54](#)

تعرفون قصة معاذ كان يصلي العشاء مع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ثم يرجع الى قومه فيصلي به فاحتج من يرى

جوازه بانتظام المفترظ المتنفل بهذا الحديث - [00:11:12](#)

ورد هذا الاحتجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلمه لاننا لا ندري علم به ام لا والاصل عدم العلم فبمعنى بماذا نرد نرد من وجهين اما وجه فلا محيص عنه - [00:11:28](#)

وهو ان الله علم ولو كان لا يرضاه الله ايش؟ لبيّن هذا يعني رد خاف ثانيا كيف يمكن ان ننفي علم الرسول صلى الله عليه وسلم به؟ وهو الذي وبخ معاذا - [00:11:46](#)

حين شك اليه انه يطول صلاة العشاء فان ملابسات القضية تدل على ان الرسول عالم البداية طيب اه نرجع الى واطلنا في هذه الفائدة للاهمية قال مثنى مثنى يعني تصلي ثنتين ثنتين - [00:12:07](#)

فيستفاد من هذا الحديث انه لا تجوز الزيادة على ركعتين حتى قال الامام احمد رحمه الله لو قام الانسان في الليل الى ثلاثة ناسيا فكأنما قام الى ثلاثة في صلاة الفجر - [00:12:31](#)

فماذا يصنع الرجل اذا قام ناسيا الى ثلاثة في صلاة الفجر يجب ان يرجع فان تمادى بطل الصلاة وعلى هذا فاذا قام الانسان في صلاة الليل الى ثلاثة قلنا ارجع - [00:12:52](#)

فان لم يرجع فضل الصلاة حتى ولو اتمها اربعا حتى ولو اتمها اربعة فانه فانها لا تصح لقوله مثنى مثنى فاذا قل قائل وهل صلاة النهار كذلك مثل مثنى فالجواب نعم - [00:13:08](#)

لان الزيادة صلاة الليل والنهار مثنى مثنى صححها كثير من العلماء ومنهم شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وعلى هذا فيقال في صلاة النهار كما يقال في صلاة الليل - [00:13:34](#)

متى ثبتت الزيادة وجب الاخذ بها ومن فوائد هذا الحديث انه لا حد للعدد في صلاة الليل بمعنى لك ان تصلي الف ركعة ان استطعت ولا وجه الدلالة ان هذا الرجل لا يدري عن شيء في صلاة الليل - [00:13:54](#)

فهو جاهل فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم بما يجب ان يخبره به وهي انها مثنى مثنى ولم يحدد له علمنا من ذلك انه لا حد لها صلي احدي عشر ركعة - [00:14:18](#)

تسع عشرة ركعة واحد وثلاثين ركعة واحد وتسعين ركعة كما شئت ولا حد في هذا خلافا لمن قال انه لا تجوز الزيادة على احدي عشرة ركعة او ثلاث عشرة ركعة - [00:14:38](#)

واحتج بقوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي وهذا من يعد من اوهام العلماء لان الحديث صلوا كما رأيتم المصلي في ايش في الكيفية الكافي التشبيه - [00:14:54](#)

والحديث كما تعلمون خاطب به النبي صلى الله عليه وسلم ما لك ابن الحوير وهو يصلي معه صلاة الفرائض فقال صلوا كما رأيتموني صلي وهذا ايش في الكيفية العدد لم يتعرض له الحديث - [00:15:14](#)

فالصواب اذا ان للانسان ان يصلي ما شاء من العدد لكن يجعل الصلاة مثنى مثنى فان قال قائل اجمل اكثر العدد او الاطالة في القيام والركوع والسجود الجواب ان الافضل في ذلك اذا كان الانسان يصلي لوحده - [00:15:36](#)

الافضل في ذلك ما يرى انه اصبح لقلبه احيانا يرى ان الخشوع واطالة الركوع والسجود اخشع للقلب واصح للقلب ويجد لذة في الصلاة على هذا الحال فهنا نقول ليش الاطالة في القيام والركوع والسجود افضل - [00:16:03](#)

واحيانا يكون عنده شيء من الكسل فيجب ان ان لا يتأنى كثيرا فيكسل ويأتيه النوم فهنا نقول الافضل كثرة العدد واطالة القيام والركوع والسجود وقد سئل الامام احمد رحمه الله عن مسألة نسيتها لكنه قال - [00:16:27](#)

انظر ما هو اصلح لقلبك فافعل ومعلوم ان هذا مما شرعت ما هو من البدع البدعة ليس فيها صلاح للقلب - [00:16:48](#)